

المحاضرة رقم(05)

مبدأ الوحدة le principe d'unité:

تعني هذه القاعدة أنّ كل إيرادات ونفقات الدولة يجب أن تدرج في ميزانية واحدة (وثيقة واحدة) وهذا من أجل تسهيل مناقشة ومراقبة ومقارنة حسابات الدولة كلها. وذلك لأنّه لو كانت هنالك ميزانيات خاصة بكل مرفق تقدم للبرلمان متفرقة، لما استطاع هذا الأخير الوقوف على حقيقة المركز المالي للدولة ومراقبة السياسة المالية التي تريد الحكومة إتباعها.

أولاً: مفاد مبدأ الوحدة: إنّ مبدأ وحدة الميزانية يقصد به أن تدرج جميع النفقات والإيرادات الخاصة بأجهزة الدولة ضمن وثيقة واحدة تعرض على السلطة التشريعية لإقرارها. وهذا المبدأ مرتب بدقة مع التوازن الذي يؤدي إلى أن جميع المصاريف المقدرة تتوازى مع جميع المداخل المنتظرة وبتغيير دقيق

- وحدة الوثيقة التي تظهر فيها الأعباء والإيرادات
- التفصيل في عرضها بشكل سهل ومتجانس

ومن ايجابيات مبدأ وحدة الميزانية:

- تسهيل عملية الرقابة مثلما سبق الذكر.
- عرض الميزانية في أبسط و أوضح صورة أمام البرلمان، لأنّ عرضها في ميزانيات متعددة من شأنه أن يحول دون أخذ فكرة عامة وشاملة.

ثانياً: الاستثناءات الواردة على مبدأ وحدة الميزانية: رغم الفوائد التي يحققها هذا المبدأ إلاّ أنه لا يخلو من استثناءات، والتي تبررها اعتبارات أخرى قد تكون سياسية كتحقيق اللامركزية الإدارية وقد تكون اقتصادية ومالية.

1-الميزانيات المستقلة les budgets autonomes: والمقصود بالميزانيات المستقلة هو كل ميزانيات المصالح العمومية والهيئات المحلية والمؤسسات العامة التي تتمتع بشخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة. وتسري على هذه الهيئات والجماعات والمؤسسات كل

الآثار المترتبة عن اكتساب الشخصية القانونية، بمعنى الاستقلال المالي من خلال التمتع بذمة مالية متميزة عن ذمة الدولة. و هكذا تستقل بإيراداتها ونفقاتها، وتتحمل أي عجز يصيبها وتحفظ بالفائض إن تحقق، حتى ولو أنّ الدولة تساعد بإعانات.

2-الميزانيات الملحقة les budgets annexes: وهي ميزانيات ملحقة بميزانية الدولة دون أن تكون مستقلة عنها تماما، تتعلق بالعمليات المالية لبعض المرافق العامة ذات النشاطات الاقتصادية التي تتمتع بالاستقلال المالي دون أن تكون لها شخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة.

فالميزانيات الملحقة كما يدل عليها اسمها، هي ميزانيات منفصلة عن ميزانية الدولة ولكن غير مستقلة عنها، بمعنى أنها ترفق بها لتخضع لنفس الإجراءات التي تخضع لها الأولى. ولعل سبب هذا الانفصال هو أنّ بعض الهيئات والمرافق تتميز بالطابع التجاري أو الصناعي، ولهذا ترى الدولة تحريرها من الإجراءات المعقدة المعمول بها في المحاسبة العمومية لتمكينها من التسيير بروح اقتصادية لتنمو وتتوسع وتفتح سوق المنافسة. (مثال ميزانية البريد والمواصلات).

3-الحسابات الخاصة للخرينة les compte spéciaux de la trésorerie: لقد نصت المادة 48 من قانون 17-84 على 05 أنواع من الحسابات الخاصة للخرينة وهي واردة على سبيل الحصر: - الحسابات التجارية - حسابات التخصيص الخاص - حسابات التسبيقات - حسابات القروض - حسابات التسوية مع الحكومات الأجنبية.

ولبيان وجه الخروج عن مبدأ الوحدة لهذه الحسابات نذكر أنه لها إيرادات محددة مستقلة ومخصصة لغرض مستقل كفتح صندوق خاص لتمويل ضحايا الإرهاب تكون موارده من مصدر محدد. وتبرير اللجوء إلى الحسابات الخاصة¹ يكمن في رغبة الدولة أو الحكومة من إخراج بعض العمليات من الشفافية وإدخالها في السرية.

¹ - لقد قررت الحكومة تطهير الصناديق الخاصة وإخضاعها للرقابة بناء على تقارير مجلس المحاسبة وانتقادات بعض النواب (توصيات النواب) الذين وصفوها "بالعطب السوداء" للميزانية. وذلك بعد تفشيها وتعددتها وأغلبها في قطاع الفلاحة وذلك من خلال إعادة تجميعها في حسابات كبرى تكون قابلة للمراقبة سواء من قبل النواب أو مجلس المحاسبة والهيئات

وكمثال عنها يمكن ذكر صندوق ضبط الإيرادات الذي تمّ إنشائه بموجب قانون 02-2000 المتعلق بقانون المالية التكميلي والذي عدلت بعض أحكامه في قانون المالية لسنة 2004. حيث حددت مهمته أساسا في امتصاص الفائض الناتج عن ارتفاع أسعار النفط واستعمالها في:

- تسوية العجز في الميزانية.

- تسديد المديونية العمومية للدولة سواء كانت داخلية أو خارجية.

الرقابية الأخرى. (الصندوق الوطني للتنمية الفلاحية – الصندوق الوطني للتنمية والاستثمار الفلاحي – صندوق ترقية الصحة النباتية والحيوانية – الصندوق الوطني للتنمية الريفية....).
فقد صرّح مجلس المحاسبة أنّ المراقبة العمومية لهذه الحسابات " تطبق بصفة ضئيلة أو لا تطبق أصلا" دون نسيان المراقبة الداخلية لعدة جوانب.